



جمعية طيبة التعليمية
TAIBAH EDUCATIONAL ASSOCIATION

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية طيبة التعليمية بالمدينة المنورة
ترخيص رقم (٢٠٣٩)

سياسة الصرف على البرامج والأنشطة جمعية طيبة التعليمية بالمدينة المنورة



جمعية طيبة التعليمية
TAIBAH EDUCATIONAL ASSOCIATION



مقدمة:

تضع جمعية طيبة التعليمية بالمدينة المنورة السياسات والإجراءات اللازمة لتنظيم جميع أعمالها، وقد وضعت هذه السياسة لتنظيم عملية الصرف على البرامج والأنشطة، وفقاً للضوابط التالية:

- ١) أن تكون البرامج والأنشطة ضمن نطاق أعمال الجمعية.
- ٢) أن تكون البرامج ضمن النطاق الجغرافي للجمعية.
- ٣) أن تكون البرامج والأنشطة تحقق أهداف ورسالة ورؤية الجمعية.
- ٤) أن تكون البرامج والأنشطة معتمدة من مجلس إدارة الجمعية ضمن خطط الجمعية.
- ٥) أن تكون حدود الصرف ضمن الموازنة التقديرية والمعتمدة للعام المالي الحالي والتجاوز يكون لصاحب الصلاحية.
- ٦) عدم صرف التبرعات المقيدة إلا فيما خصصت له.
- ٧) أن تكون نسبة المصاريف الإدارية للنشاط إلى إجمالي مصاريف النشاط متوافقة مع معايير الحوكمة.
- ٨) أن تكون إجراءات الصرف حسب الإجراءات المالية المعتمدة ضمن اللائحة المالية.
- ٩) أن يتم الإشراف على الصرف على البرامج والأنشطة حسب جدول الصلاحيات المعتمد في الجمعية.
- ١٠) أن يكون المدير التنفيذي هو من يعتمد الصرف للبرامج في حدود صلاحياته، وضمن الموازنة التقديرية المعتمدة من مجلس الإدارة.

